

من وزير المالية
إلى

6 - أفريل 2012

الموضوع: شروط الانتفاع بطرح المداخل المعاد استثمارها في رأس مال شركات
الاستثمار ذات رأس مال تنمية.

المرجع: مكتوبكم بتاريخ 21 مارس 2012

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة هل أنّ التاريخ
الذي يبدأ منه احتساب مدة الخمس سنوات التي يتعين خلالها على شركات الاستثمار ذات
رأس مال تنمية عدم التخفيض في رأس مالها بهدف تمكين المستثمرين لديها من الانتفاع
بالامتياز الجبائي المخول بهذا العنوان، هو تاريخ كل عملية تحرير أو تاريخ آخر عملية
تحرير، يشرفني إعلامكم أنّ التشريع الجبائي الجاري به العمل يشترط للانتفاع بالامتيازات
الجبائية بعنوان إعادة الاستثمار خاصة عدم التخفيض في رأس مال الشركة التي منحت
الحق في الامتياز الجبائي لمدة خمس سنوات تحتسب ابتداء من غرة جانفي للسنة الموالية
لسنة تحرير رأس المال المكتتب باستثناء حالة التخفيض لاستيعاب الخسائر.

بالتالي، وباعتبار أن مدة عدم التخفيض في رأس المال يبدأ احتسابها من غرة جانفي
من السنة الموالية لسنة تحرير رأس المال المكتتب، فإن هذه المدة تحتسب في صورة
عمليات التحرير التي تتم على سنوات مختلفة بالنسبة لكل عملية تحرير على حده.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام.

عولسنيلازم الكلاية
الكاتب العام

الهشيمي دمق